



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
ملف رقم ٤٧-٢-٣٣

كتاب دورى رقم (٨) لسنة ٢٠٠٠ بشأن

ضرورة إعلان الممولين بإدارات ربط الضريبة عليهم بإرسال
الإخطار بالبريد المسجل الموصى عليه أو تسليمه للمدين أو من ينوب عنه
قانونا يدا بيد بمعرفة الصراف أو المأمورية

سبق أن أصدرت المصلحة الكتابين الدوريين رقمي ٥ لسنة ١٩٩٨ ، ١٣ لسنة ١٩٩٩ بضرورة
إعلان الممولين باخطارات ربط الضريبة عليهم وذلك بإرسال الأخطار بالبريد المسجل الموصى عليه أو
تسليمه للمدين أو من ينوب عنه قانونا يدا بيد بمعرفة الصراف - أو المأمورية .

ونظرا لخطورة الآثار المترتبة علي عدم تحرير إعلانات الربط وإرسالها للممولين إذا يترتب علي
ذلك عدم علم الممول اليقيني بما هو مربوط عليه من ضرائب عقاريه مما يؤثر بعد ذلك علي إجراءات
الحجز فضلا عن تعرض أموال الدولة للسقوط في حاله عدم الأخطار .

لذا وحتى يكون الأخطار منتجا لأثاره فان المصلحة تنبه علي السادة العاملين بالضرائب العقارية
بضرورة مراعاة تنفيذ مايلي :-

١- ضرورة تحرير إعلانات الربط الخاصة بالضريبة العقارية وإرسالها للممولين بطريق البريد
المسجل الموصى عليه أو يدا بيد بمعرفة الصراف أو المأمورية لضمان علم الممول اليقيني بما
هو مربوط عليه من ضرائب وحفاظا علي أموال الدولة من السقوط بالتقادم في حاله عدم الأخطار .

٢- توفير النماذج وضمان عدم اساءه استعمالها وأن يتم تسليمها للصرفيات بمراعاة عدد الممولين ،
أخذ بعين الاعتبار أن أي اساءه استخدام هذه النماذج يعد مخالفه مالية تستوجب أحاله مرتكبها
ألي النيابة ألداريه حرصا علي المال العام وحقوق الخزانة العامة .

٣- علي السادة مديري عموم المديریات ووكلائهم مراقبه ومتابعة المأمورية والصيرافيه في هذا
الخصوص درءا للمسئوليه حرصا علي الصالح العام .

تحريرا في : ٢٠٠٠/١٠/١٥

رئيس المصلحة

(محمود سامي شرشر)